|  |  |
| --- | --- |
| الفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية  جنيف، 9-6 أبريل 2020 | C:\Users\murphy\AppData\Local\Temp\Temp1_ITU logo Entire package.zip\jpg\ITU official logo_blue_RGB.jpg |
|  |  |
|  |  |
|  | الوثيقة RAG20/7-A |
|  | 10 فبراير 2020 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
| جمهورية إيران الإسلامية | |
| جمع مسارات العمل المقررة من المؤتمرات العالمية السابقة للاتصالات الراديوية والمتضمنة في جلساتها العامة | |
|  | |

خلال المؤتمرين العالميين للاتصالات الراديوية لعامي 2012 (WRC-12) و2015 (WRC-15)، وبناءً على طلبات/دعوات مقدمة من لجان مختلفة، اتُفق على اتخاذ الإدارات و/أو مكتب الاتصالات الراديوية لبعض إجراءات المتابعة بناءً على القرارات الصادرة عن هذه المؤتمرات العالمية على النحو المتضمن في محاضر الجلسات العامة لهذه المؤتمرات.

وتنقسم/انقسمت هذه الإجراءات إلى فئتين مختلفتين:

(1 الفئة 1

بعض الإجراءات التي يتعين على المكتب اتخاذها وهي ليست ذات طابع تنظيمي بحت، ولكنها تتسم بطابع إداري جزئي، وتوفر تسهيلات محددة للإدارات عند تطبيق لوائح الراديو مثل إعداد مشاريع قواعد إجرائية لتقديمها إلى لجنة لوائح الراديو أو إعداد برمجية جديدة أو تعديل برمجية حالية لتوضيح حالات بعينها.

(2 الفئة 2

بعض الإجراءات التي يتعين على المكتب اتخاذها والتي لها طابع تنظيمي بحت وتزود الإدارات بتوضيحات/أوصاف محددة بشأن كيفية تطبيق الإدارات و/أو المكتب لأحكام تنظيمية معينة عند تطبيق لوائح الراديو كتلك التي يتعين اتباعها من خلال تنفيذ بعض أحكام لوائح الراديو.

وأُدرجت المواد المذكورة أعلاه في رسالة معممة من فئة "CR" ونشرها المكتب بعد أشهر قليلة من نهاية المؤتمرين العالميين للاتصالات الراديوية لعامي 2012 و2015.

ويكشف البحث الأولي الذي أجرته هذه الإدارة أن المكتب لم ينشر مثل هذه الرسالة المعممة (من فئة CR) المتضمنة لقرارات مماثلة أو متطابقة اتخذتها المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية قبل عام 2012.

ولسوء الحظ، زاد نطاق استخدام الممارسة المذكورة أعلاه بشكل كبير بطريقة كانت فيها الرسالة المعممة "CR" الخاصة بالمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2012 (WRC-12) (CR/333، المؤرخة 2 مايو 2012) تتكون من 3 صفحات فقط، أما الرسالة المعممة "CR" الخاصة بالمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2015 (WRC-15) (CR/389، المؤرخة 29 يناير 2016) فقد كانت تتكون من 12 صفحة.

واعتُمد مسار عمل مماثل في المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 (WRC-19)، ولم ينشر بعد عدد الصفحات والمحتوى (في تاريخ كتابة هذه المساهمة). وقد يتجاوز عدد صفحاتها 12 صفحة.

ومن الناحية القانونية، كان ينبغي تضمين الفئة الثانية التي كانت/هي ذات طابع تنظيمي بحت ولها قيمة المعاهدة، في المتن الرئيسي للأحكام ذات الصلة من لوائح الراديو أو في حواشي هذه الأحكام ذات الصلة. وبذلت بعض الإدارات جهوداً للتقليل إلى الحد الأدنى من تضمين الفئة 2 في محاضر الجلسات العامة للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019.

ولم يتسن إلغاء تضمين الفئة 2 بشكل كامل من محاضر الجلسات العامة بسبب الأجواء السائدة والوضع البيئي للمؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019.

وفي الماضي، أثارت بعض الإدارات تساؤلاً عن وضع الفئة الثانية التي لها قيمة معاهدة مماثلة للأحكام الحالية للوائح الراديو. ومع ذلك، كان لوحدة الشؤون القانونية التابعة للأمانة العامة رأي قانوني يفيد بأن هذه الفئة من محاضر الجلسات العامة لها قيمة/وضع مماثل للأحكام الفعلية للوائح الراديو ولكن هذا الادعاء/البيان لم يقدم البتة إلى أي مؤتمر عالمي للاتصالات الراديوية من أجل النظر فيه، واتخاذ قرار بتأكيد الرأي القانوني المعرب عنه أو عدم تأكيده.

وأُدرجت الفئة 2 في محاضر الجلسات العامة لبعض المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية على أساس الأصل/المفهوم. واستخدم مؤتمر المندوبين المفوضين هذه الممارسة لأول مرة بتقديم حجج/أهداف وتبريرات مختلفة. وفي مؤتمرات المندوبين المفوضين هذه، كلما كان هناك اقتراح لتعديل مواد/بنود معينة من دستور الاتحاد و/أو اتفاقيته، مع مراعاة أن مواد/بنود دستور الاتحاد واتفاقيته تمثل الصكوك الأساسية للاتحاد، وأنه ينبغي أن يكون لها عادةً طابع مستقر نسبياً، فقد قررت مؤتمرات المندوبين المفوضين هذه **عدم** تعديل أي مواد/بنود ذات الصلة من دستور الاتحاد واتفاقيته، بل تُضمن بدلاً من ذلك فهمها لتلك المواد/البنود من دستور الاتحاد واتفاقيته في محاضر جلساتها العامة من أجل الحفاظ على الاستقرار النسبي لتلك الصكوك الأساسية لأن ذلك الاستقرار قد حظي بموافقة وتأكيد المندوبين المفوضين الذين حضروا تلك المؤتمرات، ولا ينطبق ذلك على المؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية ونتائجها المتمثلة في لوائح الراديو.

نُشر قرار المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 المتضمن في محاضر الجلسات العامة:

− من المتوقع أنه بمجرد إتاحة جميع محاضر الجلسات العامة ذات الصلة رسمياً، سينشرها المكتب في رسالة معممة من فئة "CR".

وفيما يلي قرارات أخرى صادرة عن المؤتمرات العالمية السابقة للاتصالات الراديوية المعقودة قبل عام 2012 إلى جانب بيان المكتب بشأنها:

− يكشف استعراض محاضر المؤتمرات العالمية السابقة للاتصالات الراديوية التي عُقدت قبل عام 2012 إلى جانب هذه المؤتمرات العالمية قد اتخذت مسار عمل مماثل ولكن بحجم أقل، وأن المسار تضَمن أيضاً بيانات للمكتب بشأن فهمه لكيفية تصور تنفيذ تلك القرارات.

− وعليه من المفيد إتاحة تلك القرارات وبيانات المكتب المرتبطة بها أيضاً بطريقة رسمية للإدارات.

ممارسة المكتب:

عملاً بأحكام الرقم 12A.13 *ب)* من المادة 13 من لوائح الراديو:

***اقتباس***

*" ب) أي ممارسة يستعملها المكتب في تطبيق أحكام لوائح الراديو سيتم تحديدها واقتراحها من أجل إدراجها في القواعد الإجرائية وفقاً للإجراءات الواردة في هذا القسم؛"*

***نهاية الاقتباس***

من الضروري أن يُبلغ المكتب الإدارات رسمياً بالإجراءات المتخذة بهذا الشأن.

نشر وثيقة موحدة لجميع القرارات الواردة في محاضر الجلسات العامة منذ المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 1995 (WRC-95) في شكل ما من أشكال المنشورات

سعياً للحصول على صورة شاملة لجميع هذه القرارات الواردة في محاضر الجلسات العامة للمؤتمرات العالمية السابقة للاتصالات الراديوية المعقودة منذ عام 1995، من الضروري توحيد جميع القرارات الواردة في محاضر الجلسات العامة منذ المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 1995، في شكل ما من أشكال المنشورات بتسمية مناسبة على سبيل المثال "تجميع لقرارات المؤتمرات العالمية السابقة للاتصالات الراديوية الواردة في محاضر الجلسات العامة للمؤتمرات العالمية للاتصالات الراديوية التي عُقدت منذ عام 1995." أو تقديم تسمية (تسميات) أخرى.

تقرير المكتب عن تنفيذ القرارات المذكورة أعلاه وممارسة المكتب

من الضروري أن يُبلغ المكتب، في إطار الشفافية والوضوح، الإدارات رسمياً بحالة تنفيذ هذه القرارات وممارسات المكتب بشأنها.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ